

المجموع

بلا خلاف لأنه يئول إلى المنفعة وإِ أعلم القسم الثاني من الحيوان ما لا ينتفع به فلا يصح بيعه وذلك كالخنفس والعقارب والحيات والديدان والفأرة والنمل وسائر الحشرات ونحوها قال أصحابنا ولا نظر إلى منافعتها المعدودة من خواصها لأنها منافع تافهة قال أصحابنا وفي معناها السباع التي لا تصلح للاصطياد ولا القتال عليها ولا تؤكل كالأسد والذئب والنمر والدب وأشباهاها فلا يصح بيعها لأنه لا منفعة فيها قال أصحابنا ولا ينظر إلى اقتناء الملوك لها للهيبة والسياسة هذا هو المذهب والمنصوص به قطع المصنف وسائر العراقيين وجمهور الخراسانيين وحكى القاضي حسين وإمام الحرمين والغزالي وجماعة آخرون من الخراسانيين وجها شاذا ضعيفا أنه يجوز بيع السباع لأنها طاهرة والانتفاع بجلودها بالدباغ متوقع وضعفوا هذا الوجه بأن المبيع في الحال غير منتفع به ومنفعة الجلد غير مقصودة ولهذا لا يجوز بيع الجلد النجس بالاتفاق وإن كان الانتفاع به بعد الدباغ ممكنا وإِ أعلم قال الرافعي ونقل أبو الحسن العبادي رحمه إِ وجها أنه يجوز بيع النسل في عسكر مكرم وهي المدينة المشهورة بالمشرق قال لأنه يعالج به السكر وبنصيبين لأنه يعالج به العقارب الطيارة وهذا الوجه شاذ ضعيف وأما الحدأة والرخمة والنعام والغراب الذي لا يؤكل فلا يجوز بيعها هكذا قطع به جماهير الأصحاب قال إمام الحرمين إن كان في أجنحة بعضها فائدة جاء فيها الوجه السابق في بيع السباع لجلودها قال الرافعي إنكارا على الإمام بينهما فرق فإن الجلود تدبغ ولا سبيل إلى تطهير الأجنحة قلت وجه الجواز على ضعفه الانتفاع بريشها في النبل فإنه وإن قلنا بنجاسته يجوز الانتفاع به في النبل وغيره من اليابسات وإِ تعالى أعلم فرع العلق وهو هذا الدود الأسود والأحمر الذي يخرج من الماء وعادته أن يلقي على العضو الذي ظهر فيه غلبة الدم فيمص دمه هل يجوز بيعه فيه طريقان أحدهما وبه قطع إمام الحرمين والغزالي والبغوي في شرح المختصر وآخرون يجوز لأن فيه غرضا مقصودا وهو امتصاصه الدم من العضو المتألم والطريق الثاني فيه وجهان وممن حكاها المتولي أحدهما يجوز والثاني لا لأنه حيوان مؤذ كالحية والعقرب فرع اتفق أصحابنا على جواز بيع العبد الزمن لأنه ينتفع به للاعتاق فإنه يثاب على عتقه بلا خلاف وأما الحمار الزمن والبغل الزمن فلا يجوز بيعهما على المذهب وبه قطع كثيرون وحكى القاضي حسين وإمام الحرمين والغزالي وغيرهم وجها أنه يجوز بيعه للانتفاع بجلده بعد الدباغ وهو الوجه السابق في بيع السباع التي لا تصطاد